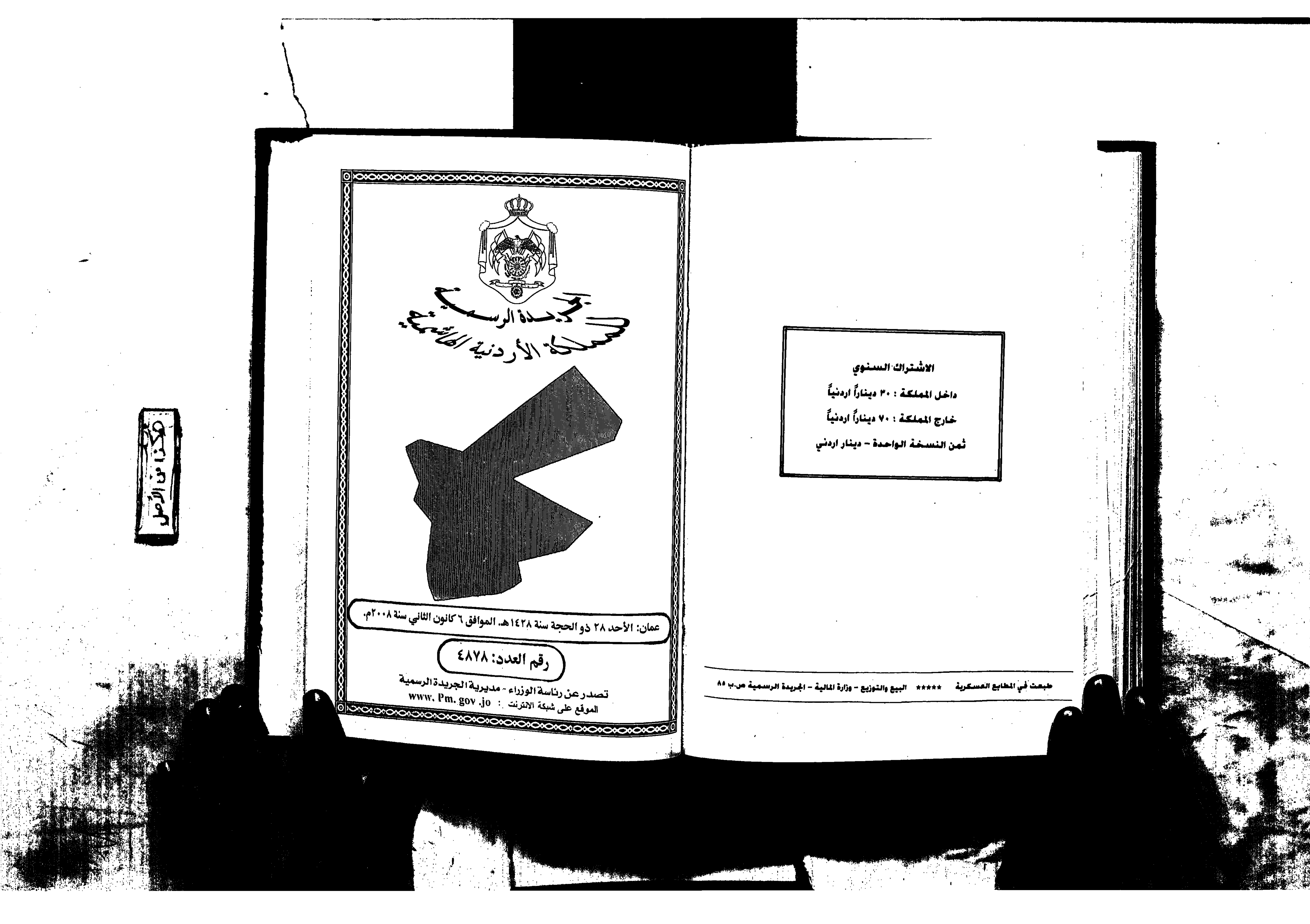


الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان: الأحد ٢٨ ذو الحجة سنة ١٤٢٨هـ. الموافق ٦ كانون الثاني سنة ٢٠٠٨م.

رقم العدد: ٤٨٧٨

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

الموقع على شبكة الانترنت : www. Pm. gov .jo

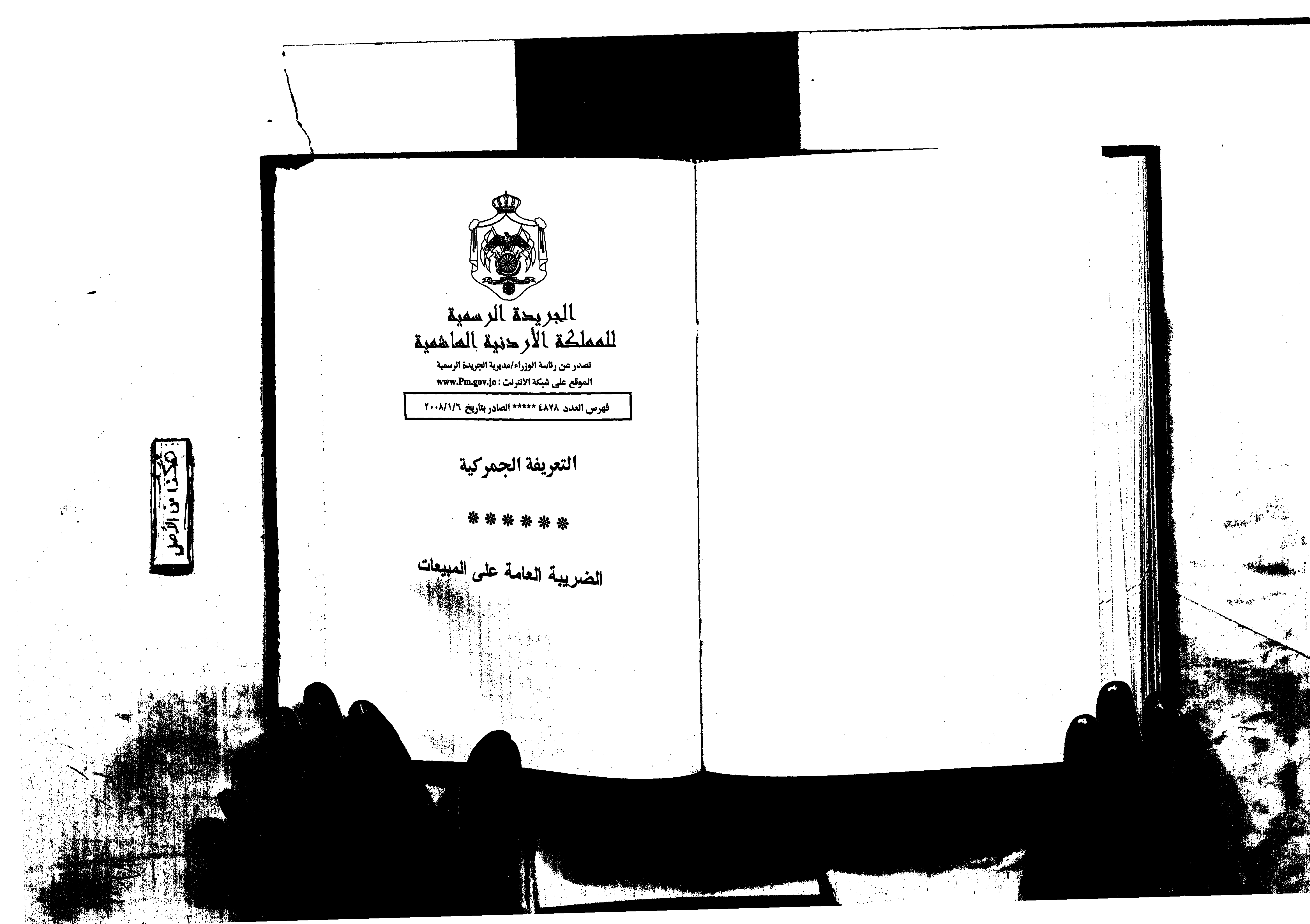
الاشتراك السنوي

داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً

خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً

ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني

طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥



الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/مديرية الجريدة الرسمية

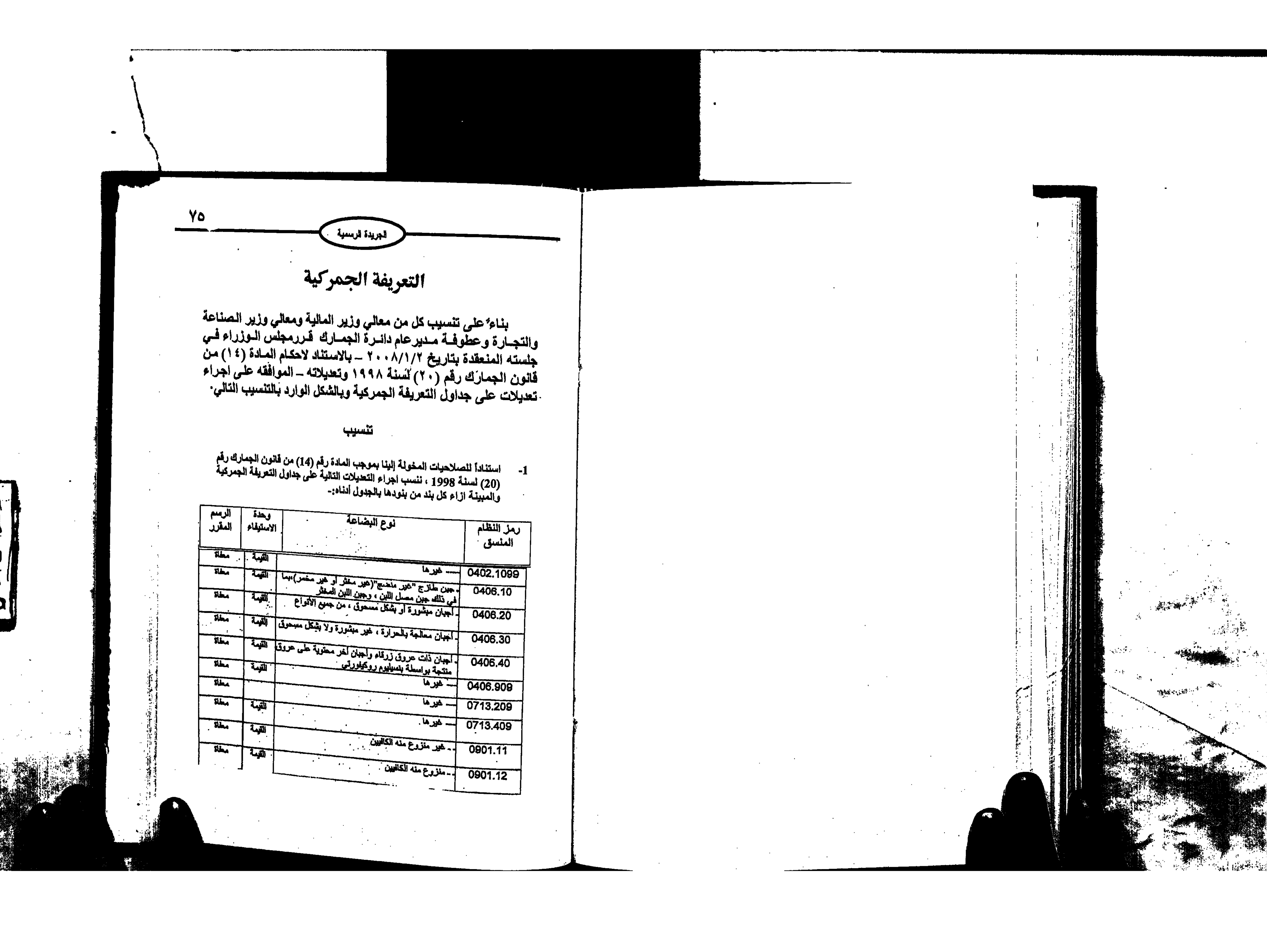
الموقع على شبكة الانترنت : www.Pm.gov.jo

فهرس العدد ٤٨٧٨ ***** الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/١/٦

التعريفة الجمركية

*****

الضريبة العامة على المبيعات



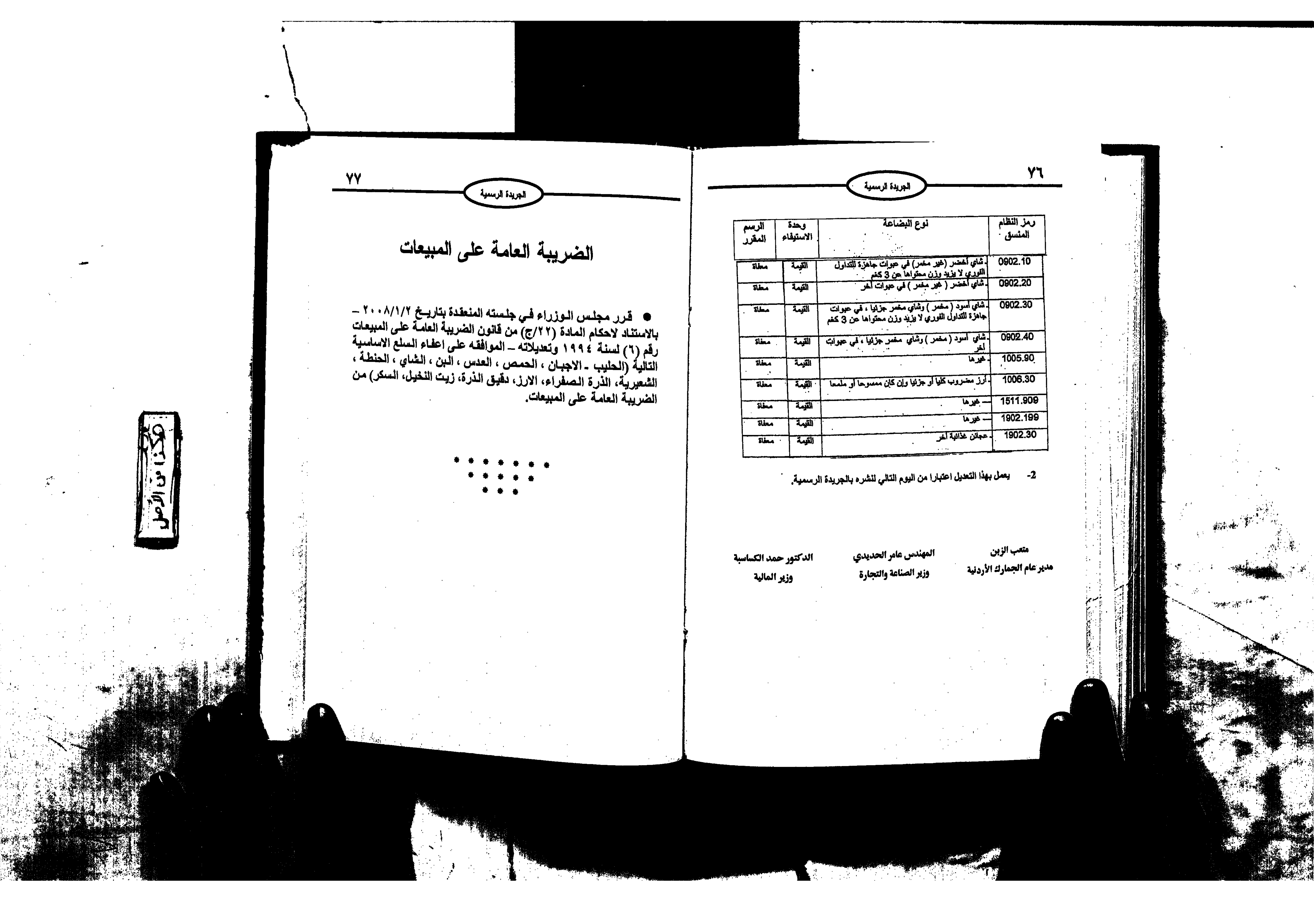
التعريفة الجمركية

بناءً على تنسيب كل من معالي وزير المالية ومعالي وزير الصناعة والتجارة وعطوفة مديرعام دائرة الجمارك قررمجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢ ـ بالاستناد لاحكام المادة (١٤) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته ـ الموافقه على اجراء تعديلات على جداول التعريفة الجمركية وبالشكل الوارد بالتنسيب التالي.

تنسيب

1- استناداً للصلاحيات المخولة إلينا بموجب المادة رقم (14) من قانون الجمارك رقم (20) لسنة 1998 ، ننسب اجراء التعديلات التالية على جداول التعريفة الجمركية والمبينة ازاء كل بند من بنودها بالجدول أدناه:-

رمز النظام المنسق	نوع البضاعة	وحدة الاستيفاء	الرسم المقرر
0402.1099	---- غيرها	القيمة	معفاة
0406.10	- جبن طازج "غير منضج"(غير مختمر أو غير مخمر) بما في ذلك جبن مصل اللبن ، وجبن اللبن المخثر	القيمة	معفاة
0406.20	- أجبان مبشورة أو بشكل مسحوق ، من جميع الأنواع	القيمة	معفاة
0406.30	- أجبان معالجة بالحرارة ، غير مبشورة ولا بشكل مسحوق	القيمة	معفاة
0406.40	- أجبان ذات عروق زرقاء وأجبان أخر محتوية على عروق منتجة بواسطة بنسيليوم روكيفورتي	القيمة	معفاة
0406.909	--- غيرها	القيمة	معفاة
0713.209	--- غيرها		معفاة
0713.409	--- غيرها	القيمة	معفاة
0901.11	-- غير منزوع منه الكافيين	القيمة	معفاة
0901.12	-- منزوع منه الكافيين	القيمة	معفاة
		القيمة	معفاة



رمز النظام المنسق	نوع البضاعة	وحدة الاستيفاء	الرسم المقرر
0902.10	- شاي أخضر (غير مخمر) في عبوات جاهزة للتداول الفوري لا يزيد وزن محتواها عن 3 كغم	القيمة	معفاة
0902.20	- شاي أخضر (غير مخمر) في عبوات أخر	القيمة	معفاة
0902.30	- شاي أسود (مخمر) وشاي مخمر جزئيا ، في عبوات جاهزة للتداول الفوري لا يزيد وزن محتواها عن 3 كغم	القيمة	معفاة
0902.40	- شاي أسود (مخمر) وشاي مخمر جزئيا ، في عبوات أخر	القيمة	معفاة
1005.90	- غيرها	القيمة	معفاة
1006.30	- أرز مضروب كليا أو جزئيا وإن كان ممسوحا أو ملمعا	القيمة	معفاة
1511.909	--- غيرها	القيمة	معفاة
1902.199	--- غيرها	القيمة	معفاة
1902.30	- عجائن غذائية أخر	القيمة	معفاة

2- يعمل بهذا التعديل اعتبارا من اليوم التالي لنشره بالجريدة الرسمية.

متعب الزبن
مدير عام الجمارك الأردنية

المهندس عامر الحديدي
وزير الصناعة والتجارة

الدكتور حمد الكساسبة
وزير المالية

الضريبة العامة على المبيعات

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢/١/٢٠٠٨ – بالاستناد لاحكام المادة (٢٢/ج) من قانون الضريبة العامة على المبيعات رقم (٦) لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته – الموافقه على اعفاء السلع الاساسية التالية (الحليب - الاجبان ، الحمص ، العدس ، البن ، الشاي ، الحنطة ، الشعيرية، الذرة الصفراء، الارز، دقيق الذرة، زيت النخيل، السكر) من الضريبة العامة على المبيعات.

* * * * * * *
* * * * *
* * *